رابط المادة على منصة باحث

دروس عام 9341 هـ

درس فجر الاثنين 91/5/9341 هـ الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. واذا مس الانسان ضر دعا ربه منيبا اليه. ثم اذا خوله نعمة منه كان يدعو. نسي ما كان يدعو اليه من قبل. وجعل الله انداد ليضل عن سبيله. قل تمتع بكفرك - 00:00:00

قليلا انك من اصحاب النار. اعوذ بالله. امن هو قانت اناء الليل سايدا وقائما يحذر الاخرة ويرجو رحمة ربه قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولو الالباب قل يا عبادي - 00:00:20

الذين امنوا اتقوا ربكم الذين احسنوا في هذه الدنيا حسنة وارض الله واسعة انما يوفى الصابرون اجرهم لا اله الا الله يذكر الله سبحانه وتعالى في هذه الايات الانسان المؤمن والكافر. او الكافر والمؤمن - 00:00:40

واذا مس الانسان ضر دعا ربه ثم اذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعو اليه من قبل وهذي حال كافر. ولهذا قال وجعل لله اندادا ليضلون عن سبيله وكذلك - 00:01:29

يشبه ذلك بعض المسلمين يعني من من المسلمين من يكون من يشبه هذه الحالة؟ الى من سوف يعني الضر والضيق تبرع ولجأ الى الله واذا انعم الله عليه اعرضوا وكفروا وغفل وفرق - 00:01:51

لكن الاصل في هذا هو الكافر ومن المسلمين من يشبه تشبه حاله حال حال الكافر وان لم يكن يعني مثله اذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعو اليه من قبل - 00:02:21

انسى من كان يدعو يدعو الله اليه وجعل الله عدادا ليضل عن سبيله. قل تمتع بكفرك قليلا. انك من اصحاب النار ثم يذكر حال المؤمن الذي هو على ضد حال هذا الانسان - 00:02:47

امن هو قانت؟ امن هو قانت اناء الليل ساجدا وقائما يحذر الاخرة ويرجو رحمة ربه يعني هل يستوي هذا وهذا ايوة هذان ولهذا قال بعدها هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون - 00:03:19

القائد لربه الخائف الراجي هذا هو الذي يعلم هذا هو الذي هذا هو ذو العلم والبصيرة والاخر هو هو الظال الجاهل. هل يستوي هذان؟ هل يستوي هذان؟ لا يستويان. هل يستوي الذين - 00:03:55

والذين لا يعلمون انما يتذكر اولو الالباب. اولو الالباب والبصائر والعقول هم الذين يتذكرون. ويكون لديهم فرقان. يكون عندهم فرقان بين الخير والشر وبين اولياء الله واعداء الله بين المحسنين والمسيئين بين الشاكرين والكافرين - 00:04:25

بين المؤمنين والكفار انما يتذكر اولو الالباب. قل يا عبادي الذين امنوا اتقوا ربكم هذا امر من غاية لنبيه ان يوجه للمؤمنين هذه الوصية. قل يا عبادي الذين امنوا اتقوا ربكم - 00:04:48

للذين احسنوا في هذه الدنيا حسنة الذين احسنوا في هذه الدنيا امنوا وعملوا الصالحات واحسن وافضل العمل لله واخلصه دينهم لله واحسنوا الى عباد الله لهم حسنة. للذين احسنوا في هذه الدنيا حسنة - 00:05:15

ثم قال تعالى وارض الله واسعة انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب فارض الله واسعة. فمن ضاقت به ارض ولم يتمكن من القيام بامر الله الله واسعة فيها منتأى ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغمة يجد في الارض مراغبة - 00:05:43

قل يا عبادي الذين امنوا ان ارضي واسعة قل يا عبادي الذين امنوا ان ارضي واسعة فاياي فاعبدوني كل هذا فيه توجيه للهجرة من

البلد التي لا يستطيع العبد في ان يقيم فيها - 00:06:28
امر الله حتى ولو الى بعض البلاد الى بعض بلاد الكفار فان المسلمين في في مكة لما اذاهم المشركون هاجروا الى ارض الحدث لان فيها ملك يعني لا لا يظلم - 00:06:46
الناس في ارضه لا يظلم الناس في ارضه هنا قال سبحانه للذين احسنوا في هذه الدنيا حسنة وارض الله واسعة انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم. لا حول ولا قوة الحمد لله رب العالمين - 00:07:18
والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله تعالى في تفسير قول الله تعالى واذا مسني واذا دعا ربه الاية يخبر تعالى عن كرمه بعبده واحسانه وبره - 00:07:41
وقلة شكر عبده وانه حين يمسه الضر من مرض او فقر او وقوع فيه في كربه او وقوع في كربة في كربة بحر او غيره انه يعلم انه لا ينجيه في هذه الحال الا الله. فيدعوه متضرعا هيا انطبق على حال - 00:08:09
المشركين الذين يقرون بالله واعذروبيته وانه الخالق السماوات والارض وانه الذي يغيث المستغيثين وهو الذي ينزل المطر ويحيي الارض خالقهم كما في الايات الكثيرة واما الملحدون والعياذ بالله الجاحدون فهؤلاء - 00:08:41
في عمل دائم في عام دائم وفي ظلام دائم لا يهتدون ولا يبصرون ولا يتذكرون ولا واذا اصابهم يعني ما يصيبهم من الضر والكروب ليس عندنا من الجزع حتى انهم يلجأون لبعض الاحيان الى الانتحار - 00:09:15
ليس لهم ملجأ الا ان يستريح من هذه الحياة فينتقل من من حاله السيئة الى الى عذاب الله وغضبه. نعم متضرعا منيبا ويستغيث به في كشف ما نزل به. ويلح في ذلك - 00:09:54
ثم اذا خوله الله نعمة منه بانكشف ما به من الضر والكربة نسي ما كان يدعو اليه من قبل. اي نسي ذلك الضر. الذي دعا الله لاجله. ومر كان واستمر على شركه وجعل لله اندادا ليضل عن سبيله - 00:10:23
ويضل غيره. لان الاضلال عن الضلال لان الاظلال فرع عن الظلال. نعم. فاتى بالملزوم ليدل انا اللازم قل لهذا الاتي الذي بدل نعمة الله كفرا. تمتع بكفرك قليلا انك من اصحاب النار. فلا يغنيك ما تتمتع به. اذا كان المآل النار - 00:10:55
افرأيت ان متعناهم سنين. ثم جاءهم ما كانوا يوعدون. ما اغلى عنهم ما كان كانوا يمتعون امن هو قانت نعم قال الله تعالى من هو قانت اناء الليل ساجدا وقائم الاية. هذه مقابلة بين العاملين - 00:11:35
بطاعة الله وغيره. وبين العالم والجاهل وان هذا من الامور التي تقرر في العقول تباينها تفاوتها فليس معرضا عن طاعة ربه المتبع اي مطيع لله بافضل العبادات وهي الصلاة وافضل الاوقات وهي اوقات الليل فوصفه بكثرة - 00:12:02
العمل وافضله. ثم وصفه بالخوف والرجاء وذكر ان متعلق الخوف عذاب الاخرة عذاب ما سلف من الذنوب وان متعلق الرجاء رحمة الله. فوصفه ابن الطاهر والباطن. قل هل والذين يعلمون ربهم ويعلمون دينه الشرعي ودينه الجزاعي. وما له في ذلك من الاسرار - 00:12:34
الحكم والذين لا يعلمون شيئا من ذلك لا يستوي هؤلاء ولا هؤلاء كما لا يستوي الليل والنهار والضياء والظلام والماء والنار. انما يتذكر اذا ذكروا اولوا الالباب اي اهل العقول الزكية زكية. هم الذين يؤثرون الاعلى على الادنى. فيؤثرون العلم على الجهل - 00:13:04
والله على مخالفته لان لهم عقولا ترشدهم للنظر في العواقب بخلاف من لا لب له هو لا عقل فانه يتخذ الهه هواه. قال الله تعالى قل يا عبادي الذين امنوا قل يا عبادي - 00:13:34
الذين امنوا اتقوا ربكم الاية اي قل مناديا لاشرف الخلق وهم المؤمنون بافضل الاوامر وهي التقوى باكرا لهم سببا موجب للتقوى وهو ربوبية الله و الله لهم وانعامه عليهم المقتضي ذلك منهم ان يتقوه ومن ذلك ما من الله - 00:13:54
من الايمان فانه موجب للتقوى كما تقول ايها الكريم تصدق. وايها الشجاع قاتل واذكر لهم الثواب المنشط في الدنيا. فقال للذين احسنوا في هذه الدنيا بعبادة ربهم له حسنة رزقا واسعا ونفسا مطمئنة وقلب منشرحا - 00:14:24
كما قال تعالى من عمل صالحا من ذكرنا وانثى وهو مؤمن فلا نحيينه حياة طيبة. وارض الله واسعة اذا منعتم من عبادته في ارض

فهاجروا الى غيرها تعبدون فيها ربكم وتتمكنون من اقامة دينكم - 00:14:51
ولما قال للذين احسنوا في هذه الدنيا حسنة. كان لبعض النفوس مجال فيها هذا الموضع وهو ان الصعام انه كل من احسن فله في الدنيا حسنة فما بال من امن في ارض يضطهد فيها ويمتهن. لا يحصل له ذلك - 00:15:16
فهذا الظن بقوله وارض الله واسعة وهنا بشارة بشارة نص عليها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله بل بقوله لا تزال طائفة من امتي على الحق ظاهر لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي امر الله وهما على ذلك - 00:15:46
تشير اليه هذه الاية وترمي اليه من قريب وهو انه تعالى اخبر ان ارضه فمهما منيتم من عبادته في موضع فهاجروا الى غيرها وهذا عام في كل زمان ومكان فلا بد ان يكون لكل مهاجر ملجأ من المسلمين يلجأ اليه. وموضع - 00:16:16
يتمكن من اقامة دينه فيه انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب. وهذا في جميع انواع الصبر. الصبر على اقدار الله المؤلمة فلا يتسخطها. الصبر عن معاصي فلا الصبر على طاعته حتى يؤديها. فوعد الله الصابرين اجرهم بغير حساب. اي - 00:16:46
غير حد ولا عد ولا مقدار وما ذاك الا لفضيلة الصبر ومحله عند الله. وانه معين على كل الامور قال الله تعالى قل اني امرت لا حول ولا قوة الا بالله - 00:17:16
نعم يا شيخ عبد الرحمن بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم اما بعد وقد سئل شيخ الاسلام عليه رحمة الله تعالى عن من كان له ثوب مخيط - 00:17:41
عن من كان له ذهب مخيط في ثوبه فاعطاه للغسال نسيانا فلما رده الغسال اليه بعد غسله وجد مكان الذهب مفتقا. ايش؟ مفتقا. ايه ولم يجده فما الحكم فيه تقدم للمحكمة - 00:18:10
ورحمة نعم قد يكون يا شيخ هذا وضع الذهب يعني كان يخفيه في هذا الثوب راح بالي على المذاهب زينة. ها معقول يعني يعني في جيب الجواب اما ان يحلف - 00:18:50
المدعى عليه بما يبرئه واما ان يحلف المدعي انه اخذ الذهب بغير حق ويضمنه فان كان الغسال معروفا بالفجور وظهرت الريبة بظهور الفتق جاز ظربه والله اعلم اقول لك المحكمة - 00:19:34
باب حد قطاع الطريق وسئل شيخ الاسلام قدس الله روحه عن اقوام يقطعون الطريق على المسلمين. الله اكبر حرامية ويقتلون من يمانعهم من عن ماله ويفجرون بحريم المسلمين. ويفكرون نعم - 00:20:02
ويفجرون من اشر هذا النوع فيها انواع انما يقصدون المال بس لا يقصد من الحريم او نعم ويفجرون بحريم المسلمين ويعذبون كل من يمسكونه من المسلمين من ذكر وانثى حتى يدلهم على شيء من اموال المسلمين - 00:20:25
ثم الامام بلغه خبره. فامر السلطان بعض الناس ان يروح اليهم ويمنعهم من قتل المسلمين واخذ اموالهم. فخرجوا عليه وقاتلوا المسيرين اليهم وامتنعوا من طاعة السلطان فهل يحل قتالهم ام لا؟ الا والله يحل قتال - 00:20:57
وهل اذا اخذ السلطان من مالهم شيئا وباعه على المسلمين يحل لاحد ان يشتريه فاجاب الحمد لله نعم يحل قتال هؤلاء. نعم. بل يجب. نعم واذا اخذ السلطان من اموالهم بازاء ما اخذوه من اموال المسلمين. ولم يعرف - 00:21:28
تحقه جاز الشراء منه وان كانوا اخذوا شيئا من اموال المسلمين ففي اخذ اموالهم خلاف بين الفقهاء. واذا قلد سلطان احد القولين بطريقة ساغ له ذلك هايدا الفائدة الاخيرة واذا قلد - 00:22:03
قال اه واذا اخذ السلطان من اموالهم بازاء ما اخذوه من اموال المسلمين. ولم يعرف مستحقه جاز الشراء منه وان كانوا اخذوا شيئا من اموال المسلمين ففي اخذ اموالهم خلاف بين الفقهاء - 00:22:34
واذا قلد السلطان احد القولين بطريقة ساغ له ذلك. نعم وسئل رحمه الله عن المفسدين في الارض الذين يستحلون اموال الناس ودماءهم مثل السارق وقاطع الطريق هل للانسان ان يعطيهم شيئا من ما له او يقاتلهم؟ وهل اذا قتل وهل اذا - 00:23:01
اقتل رجل احدا منهم فهل يكون ممن ينسب الى النفاق؟ وهل عليه اثم في قتل من طلب فاجاب. نعم. من قتل دون المال او دون نفسه او دون اية شهيد - 00:23:34

اجمع المسلمون على جواز مقاتلة قطاع الطريق. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل دون ما له فهو شهيد. فالقطاع اذا طلبوا مال المعصوم لم يجب عليه ان يعطيهم شيء - 00:23:53
باتفاق الائمة بل يدفعهم بالاسهل فالاسهل. فان لم يندفعوا الا بالقتال فله ان يقاتلهم فان قتل كان شهيدا. وان قتل واحدا منهم على هذا الوجه كان دمه هدرا كذلك اذا طلبوا دمه كان له ان يدفعهم. ولو بالقتل اجماعا. لكن الدفع عن - 00:24:13
مال لا يجب بل يجوز له ان يعطيهم المال ولا يقاتلهم. واما الدفع عن النفس ففي وجوبه قولان هما روايتان عن احمد. الله المستعان. نسأل الله العافية سئل رحمه الله تعالى عن تاجر نصب عليه جماعة واخذوا مبلغا - 00:24:43
فحملهم لولي الامر. يظهر انه نصب وهو المعنى السائد. اي نعم. انهم كذبوا. وهم يقولون الحين النصب كل فلان ينصب يظهر ان الجماعة ان الكلمة قديمة. نصبوا عليه كذبوا عليه - 00:25:12
نعم وعاقبهم حتى اقروا بالمال وهم محبوسون على المال. ولم ولم يعطوه شيئا. وهم مصرون على انهم لا لا يعطونه شيئا فاجاب الحمد لله هؤلاء من كان المال بيده وامتنع من اعطائه فانه يظرب - 00:25:31
يؤدي المال الذي بيده لغيره. ومن كان قد غيب المال وجحد موضعه فانه يظرب حتى يدل على موضعه ومن كان متهما لا يعرف هل معه من المال شيء شيء ام لا فانه يجوز ضربه معاقبة - 00:25:58
له على ما فعل من الكذب والظلم ويقرر مع ذلك على المال اين هو. ويطلب منه احضاره والله وسئل وهذا السؤال الاخير في المجلد المجند الاربع والثلاثين. اقول في المجلد يعني. اي نعم. تفضل - 00:26:24
وسئل نعم. قدس الله روحه ونوره ونور ضريحه. هم. عن ثلاثة من اللصوص اخذ اثنان منهم جملا. والثالث قتل الجمال. هل تقتل الثلاثة فاجاب كلهم كلهم اذا كان الثلاثة حرامية اجتمعوا ليأخذوا المال بالمحاربة قتل - 00:26:47
الثلاثة. وان كان الذي باشر القتل واحدا منهم والله اعلم وان كان يعني متصل بمن قبله وان كان الذي نعم قال اذا كان الثلاثة حرامية اجتمعوا ليأخذوا المال بالمحاربة قتل الثلاثة وان كان الذي باشر القتل - 00:27:19
واحدا منهم. تمام. والله اعلم. انتهى. انتهى المجلد. سددك الله اكبر نعم نعم محمد موجود؟ موجود نعم تفضل يا نعم نعم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. نعم. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام - 00:27:46
لتتمة الجنايات وعن عمران بن الحسين رضي الله عنه ان غلاما لاناس فقراء قطع اذن غلام لاناس اغنياء فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجعل لهم شيئا رواه احمد. ايش يقول؟ فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم. هم. فلم يجعل لهم - 00:28:43
رواه احمد والثلاثة باسناد صحيح. اعد اللحية عنا ان غلاما لاناس فقراء غلام لاناس فقراء طيب قاطع اذن غلام لاناس الاغنياء فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجعل لهم شيئا - 00:29:08
في كلام انا نسيت يقول نسيت هذا الحديث وش هو سبحان الله هذا يحتاج الى شرح ايش يقول البسام احسن الله اليكم قال ما يؤخذ من الحديث احسن ما يحمل عليه هذا الحديث ان الغلام الجاني صغير دون البلوغ - 00:29:37
طيب وثانيا الغلام لغة الابن دون البلوغ ولفظ الشارع يا غلام سم الله وهو في هذه الجناية دون البلوغ فلا يجب عليه قصاص لا بأس. لا يجب عليه القصاص يجب الدياها - 00:30:18
العاقلة على عاقبته او اه جناية اه الصغير الظاهر انه يلحقونه بالخطأ نعم احسن الله اليكم قال وهو في هذه الجناية دون البلوغ فلا يجب عليه القصاص لان عند الصبي حكمه حكم الخطأ باجماع العلماء. ثالثا ولم يجب على عاقلته دية لانه - 00:30:42
فقراء لاناس فقراء الحديث ولم يجب ولم يجب على عاقلته دية لانهم فقراء لا تجب على العاقلة يجب على العاقلة الا اذا كانوا اغنياء وهذا احسن محاملنا هذا الحديث وهو موافق لالفاظه ولعل النبي صلى الله عليه وسلم وداه من بيت المال - 00:31:10
هذا كلام البسام. البسام مستمد من الصنايعي احسن الله اليكم. عجيب تجاوز اتذكر للخطابي للصنعاني كلام اخر مملوك اذا كان مملوك ها قصاصا ايه لانهم كلهم معذورون فيها قصاص نفي القصاص هذا - 00:31:37

ما في اليكم الصنعاني قال الحديث فيه دليل على انه لا غرامة على الفقير الا انه قال البيهقي ان ان كان المراد بالغلام المملوك فاجماع اهل العلم ان جناية العبد في رقبته. في رقبته - 00:32:32

يبيعونه. نعم. يستوفون حقهم فهو يدل والله اعلم ان جنايته كانت خطأ وان النبي صلى الله عليه وسلم انما لم يجعل عليه شيئا لانه التزم عرش جنايته فاعطاه من عنده متبرعا بذلك - 00:32:58

وقد حمله الخطابي على ان الجاني كان حرا وكانت الجناية خطأ وكانت عاقلته فقراء المعنى الاول نعم يقول المعنى الاول وكانت عاقلة فقراء فلم يجعل عليهم شيئا اما لفقرهم واما لانهم لا يعقلون الجناية الواقعة على العبد ان كان المجني - 00:33:19

مملوكة كما قال البيهقي. وقد يكون جاني غلاما حرا غير بالغ وكانت جنايته عمدا فلم يجعل وقد يكون الجاني غلاما يعني صغيرا غير بالغ. نعم. وقد يكون جاءني غلاما حرا غير بالغ. اها. وكانت جنايته عمدا. وبعدين هنا صارت عمدا. فلم يجعل ارشاها على عقيلته - 00:33:44

كان فقيرا بدايته نعم فلم يجعل على عقلته وكان فقيرا فلم يجعل عليه في الحال او رآه على عقيلته فوجدهم فقراء فلم يجعل عليهم لفقرهم ولا اه ولا عليه لكون جنايته في حكم - 00:34:16

لكونهم فقراء والله اعلم انتهى من الخطابي من معالم السنة الله المستعان الله اليكم عن ابيه عن جده رضي الله عنهما ان رجلا طعن رجلا بقرن في ركبته فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:45

فقال عقدني فقال حتى تبرأ ثم جاء اليه فقال ثم جاء اليه فقال يا رسول الله اعرجت وقال قد نهيتك فعصيتني فابعدك الله وبطل عرجك ثم انهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتص من جرح حتى يبلغ صاحبه رواه احمد والداربي - 00:35:09

واعل بالارسال هذا الحديث ومدلوله الجناية دون الجينات التي تقود جراح يجب فيها القصص والجروح والجروح قصاص لكن لا يقتص من من الجاني حتى يبرأ المجني عليه يتبين الامر لانهم - 00:35:28

يمكن تكون يكون لها اثر في راية يمكن تسري يمكن يكون لها اثر مستديم. اثر مستديم كالعرج ففي هذا الحديث ان الرجل ان رجل طعنه اخر في ركبته وكان المجني عليه عقدني قال حتى تبرأ فاعاد عليه - 00:36:26

فاقاده ومعنى ذلك انه من سلط جاء المجني عليه ان يقتص من الجاني بان يطعنه اقتاد ومضى زمن رجع المجني عليه الاول اشتكى وقال انا اني خرجت ورأى اعوج الرسول عليه الصلاة والسلام قال اني قد نهيت فعصيتني - 00:36:52

ابعدك الله اخذ من هذا انه لا ثم نهى رسول الله صلى الله عليه ان يقتص حتى يبرأ نعم احسن الله اليكم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها وما في - 00:37:32

فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دية جنينها غرة عبد او وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم. فقال حمل ابن النابغة الهدلي. يا رسول - 00:38:09

الله كيف يغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من اجل سجعه الذي شجع متفق عليه واخرجه ابو داوود - 00:38:29

والنسائي من حديث ابن عباس ان عمر رضي الله عنه سأل من شهد قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين. قال قام فقام حمل ابن النابغة قال كنت بين امرأتين فضربت احداهما الاخرى فذكره مختصرا وصححه - 00:38:44

ابن حبان والحاكم لا اله الا الله فوائد في قتل الخطأ لان فقتلت احداهما ظلمت احداهما الاخرى بعمود ولم ترد قتلها بدية المقتولة على عاقلة القاتلة وقضى بان دية الجنين غرة عبد الاولية - 00:39:03

وهذا انما يكون على المرأة لان العاقة لا تحمل الا الدية دية الخطأ فلا تحملوا يعني ما الا ما فوق الثلث وقال الظاهر انه قريب من يعني قريب من المرض قال كيف اجد من لا نطق ولا استهل؟ من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استعان فمثل ذلك - 00:39:49

قال الشرع برأيه وقال عليه الصلاة والسلام انما ذلك من اخوان القرآن من اجل السجع لان يريد به معارضة حكما النبي صلى الله عليه وسلم. الله اكبر. بوجوب دية الجنين - 00:40:29

عارضه واتى بهذا الكلام المفجوع الذي ينخدع به سامعه كيف اجد يعني يصير منطق اذا سمعه الجاهل فاقول كيف لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استاذ مثل هذا يطل. يطل يعني يكون هدرا - 00:40:57

هذا اصل في وجوب الدية على العاقلة وفي وجوب الدية للخطأ عمدية الخطأ ما زال فهي ثابتة بكتاب الله قتل مؤمنا خطأ رقبة مؤمنة ودية مسلمة الا ان يتصدقوا نعم الى هنا. احسن الله اليك - 00:41:29

محمد الله المستعان نعم احسن الله اليكم تأخير الجرح حتى يبرأ على الوجوب ام له ان يقتص في اخر الحديث ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتص من جرح حتى يبرأ - 00:41:51

هذا كان هناك اول الحديث والله اعلم نعم نعم يا محمد احسن الله اليكم يقول السائل من الشبكة ما هي نصيحتكم لامام مسجد اعطى سكن المسجد اعطى سكن المسجد اه لوالديه واخوته وسكن هو في بيت اخر - 00:42:28

ويتغيب كثيرا عن صلاة الفجر هذا غلط به هذا غلط لا يجوز له هذا انما يعني حينما وجد ليقوم الامام بالامامة على وجه اما ان يعطي بيته او يؤجره او يعطي بيته لبعض خواصه ثم يسكن بعيدا - 00:43:21

اما لو انه يعني سكن ولكنه واظب وظاهر القصة ان تخلفه عن صلاة الفجر كان لبعد سكنه. لبعد مسكنه وهذا غلط منه تصرف في الوقف على يعني على غير الوجه المأذون فيه - 00:44:01

نعم الله اليكم. يسكن مع مع والديه واهله. يسكن معه نعم الله اليكم يقول السائل كيف يستحضر المؤمن كيف كيف يستحضر المؤمن مراقبة الله ومعصية الله يقول كيف يستحضر المؤمن مراقبة الله عند معصية الله؟ نعم يبدو كذا - 00:44:25

يتذكر الله اعطاه فكرة الله اعطى العاقل فكرا وسوس له الشيطان لفعل المعصية ان يتذكر ان الله يعلم ما في نفسه وان الله يراه فلا يراك يقال في الحكمة لا يراك ربك حيث نهاك - 00:45:02

ولا يفقدك حيث امرك كن في في مقام الامر موجودا. وفي مقام المعصية غائبا نعم احسن الله اليكم يقول السائل مسحت على على الجوارب بزيادة فرض بزيادة فرض بعد انتهاء مدة المسح ناسيا. اعد الصلاة نعم - 00:45:30

اعد صلاتك. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز صيام الاثنين والخميس بنية صيام ثلاثة ايام من كل شهر. ايه ان شاء الله. وايام البيض بنيتي بنية صيام ثلاثة ايام - 00:46:08

البيض مؤقتة. البيظ هي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر على كل حال باب النوافل واسع ولله الحمد فاذا صمت الاثنين والخميس او دائما الاثنين والخميس فانت حينئذ تصوم في الشهر ثمانية ايام - 00:46:32

احسن الله اليكم يقول السائل من الشبكة من اعطى فقيرا زكاة من غنمه ثم بعد ان ذبحها الفقير طلب صاحب الغنم من الفقير ان يعطيه منها ليس له ذلك نعم ليس له ذلك. ما يجوز - 00:46:54

نعم احسن الله اليكم يقول السائل ما معنى حديث لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن الله اعلم الوضوء في الحقيقة فيه جانب سر لا يعلمه الا الله الانسان الانسان يستطيع - 00:47:21

اذا لم يكن مؤمن بل هو منافق يحدث ويتوضأ آآ ولا يتوضأ يمكن يصلي وهو محدث فعلم انه لا يحافظ على الوضوء الا الا بوازع الايمان. الا من عنده وازع الايمان - 00:47:59

لان هذا الامر خفي ما يدري عن الناس قوموا صلوا. توظوا. قال انا متوظي. ها احد يستطيع يقول له لا ما توضأت ما توضيت نعم المحافظة على الوضوء لا يكون الا الا بوازع من الايمان. نعم - 00:48:29

احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم من لم يقرأ سورة الفاتحة في احدى الركعات للمغموم والصلاة سرية آآ صلاته مجزئة ان شاء الله نعم انت - 00:48:54